

الدورة الحادية عشرة بعد المائة

م ١١١ ق ٣

٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣

EB111.R3

البند ٤ من جدول الأعمال

صندوق العقارات

المجلس التنفيذي،

وقد نظر في تقرير المدير العام عن صندوق العقارات، كما هو مبين في الوثيقة م ١١١/١٣،

يوصي جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسين باعتماد القرار التالي:

جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسون،

بعد النظر في تقرير المدير العام عن صندوق العقارات؛

وإذ تذكر بأنها رخصت للمدير العام بموجب الفقرة ٢ من القرار ج ص ع ٥٥-٨ البدء في تشييد مبنى جديد في المقر الرئيسي بالتكاليف المقدرة آنذاك بمبلغ ٥٥ ٠٠٠ ٠٠٠ فرنك سويسري، والذي تقدر حصة المنظمة بمبلغ ٢٧ ٥٠٠ ٠٠٠ فرنك سويسري، على أن يكون مفهوماً أنه إذا كان من المرجح أن تتجاوز حصة المنظمة المبلغ المذكور بأكثر من ١٠٪ ينبغي الحصول على إذن جديد من جمعية الصحة؛

وإذ تذكر بأنه تمت الموافقة بموجب الفقرة ٣ من القرار ج ص ع ٥٥-٨ على استخدام صندوق العقارات لتسديد حصة المنظمة على مدى خمسين عاماً من القرض الحسن الذي ستقدمه السلطات السويسرية اعتباراً من السنة الأولى من استكمال المبنى؛

وإذ تشير إلى أن تكاليف إقامة مبنى جديد في المقر الرئيسي تقدر الآن بنحو ٦٦ ٠٠٠ ٠٠٠ فرنك سويسري، تقدر حصة منظمة الصحة العالمية فيها بمبلغ ٣٣ ٠٠٠ ٠٠٠ فرنك سويسري؛

وإذ تلاحظ أن السلطات السويسرية بصدد تقديم اقتراح إلى برلمانها كي يحظى بموافقة لتقديم قرض حسن يسدد على فترة خمسين عاماً وقدره ٦١ ٠٠٠ ٠٠٠ فرنك سويسري، تبلغ حصة المنظمة منه ٣٠ ٥٠٠ ٠٠٠ فرنك سويسري؛

وإذ تشير أيضاً إلى استمرار المفاوضات مع السلطات السويسرية بشأن قيمة التعويض المترتبة على هدم المبنى "V"، والتي ينتظر أن تغطي الفارق البالغ ٢ ٥٠٠ ٠٠٠ فرنك سويسري بين حصة المنظمة في التكاليف المقدرة للمبنى وحصة المنظمة من القرض الحسن الواجب السداد،

١- تعرب مرة أخرى عن تقديرها للاتحاد السويسري وجمهورية وكانتون جنيف لما تواصلان إظهاره من كرم الضيافة؛

٢- تؤكد إنها للمدير العام بالبدء بتشييد مبنى جديد في المقر الرئيسي بتكلفة تقدر حالياً بـ ٦٦ ٠٠٠ ٠٠٠ فرنك سويسري وتبلغ حصة المنظمة فيها ٣٣ ٠٠٠ ٠٠٠ فرنك سويسري، على أن يكون مفهوماً أنه إذا كان من المرجح أن تتجاوز حصة المنظمة المبلغ المذكور بأكثر من ٥٪ يجب الحصول على إذن جديد من جمعية الصحة؛

٣- تؤكد أيضاً موافقتها على استخدام صندوق العقارات لتسديد حصة المنظمة على فترة خمسين عاماً من القرض الحسن الذي ستقدمه السلطات السويسرية اعتباراً من السنة الأولى من استكمال المبنى، على أن يكون مفهوماً أن حصة المنظمة المتبقية في التكلفة الإجمالية سوف تغطي بالتعويض الذي ستقدمه السلطات السويسرية إلى المنظمة عن هدم المبنى "V".

الجلسة الرابعة، ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣
مت ١١١/المحاضر الموجزة/٤

= = =